

قرار رقم 1 / 236 - ر/2024

محافظ بنك الكويت المركزي

بعد الاطلاع على المادتين (21) و(61) من القانون رقم (32) لسنة 1968 في شأن النقد وبنك الكويت المركزي وتنظيم المهنة المصرفية وتعديلاته.

وعلى المواد (4) و(5) و(7) من القرار الوزاري رقم (40) لسنة 2003 بشأن لائحة بنظام سجل البنوك الإسلامية لدى بنك الكويت المركزي.

وبناءً على طلب بنك الكويت الدولي المؤرخ 2024/12/3 بشأن تعديل بياناته في سجل البنوك الإسلامية لدى بنك الكويت المركزي.

قرار

مادة أولى

يؤشر في سجل البنوك الإسلامية لدى بنك الكويت المركزي بالتعديل التالي على بيانات بنك الكويت الدولي:

- افتتاح فرع جديد للبنك في منطقة الصديق - قطعة (5) - شارع عبدالعزيز أحمد التويجري - قسيمة رقم (900020) - مبنى بنك الكويت الدولي فرع الصديق - رقم الوحدة (1).

مادة ثانية

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية، ويعمل به من تاريخ صدوره. الموافق: 10 جمادى الآخرة 1446 هـ

صدر في: 10 جمادى الآخرة 1446 هـ

الموافق: 11 ديسمبر 2024 م

قرار رقم 1 / 237 - ر / 2024

محافظ بنك الكويت المركزي

بعد الاطلاع على المادة (21) من القانون رقم (32) لسنة 1968 في شأن النقد وبنك الكويت المركزي وتنظيم المهنة المصرفية وتعديلاته. وعلى المادتين (7) ، (10) من القرار الوزاري لسنة 1984 بشأن إخضاع شركات الصرافة لرقابة بنك الكويت المركزي .

وبناءً على طلب شركة الأنصاري للصرافة المؤرخ 2024/12/4 بشأن تعديل بياناتها في سجل شركات الصرافة لدى بنك الكويت المركزي.

قرار

مادة أولى

يؤشر في سجل شركات الصرافة لدى بنك الكويت المركزي بالتعديل التالي على بيانات شركة الأنصاري للصرافة:

• نقل فرع الشركة الكائن في منطقة الفحيحيل - قطعة (7) - شارع (66) - قسيمة (810073) - مبنى أنور مصطفى ثنيان الغانم - رقم الوحدة (50) إلى منطقة العبدلي - قطعة (4) - قسيمة (900001) - مبنى الاتحاد الكويتي للمزارعين - رقم الوحدة (36/6) .

مادة ثانية

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية، ويعمل به من تاريخ صدوره .

المحافظ

صدر في: 9 جمادى الآخرة 1446 هـ

الموافق: 10 ديسمبر 2024 م

بوابة القوانين

في دولة الكويت

WWW.LAWSKW.COM

المحافظ